



ندف وتنظيف الريش - مفرزة

الرسوم

- الترخيص الدائم (النهائي) رسوم مالية / 10000 / ل.س
- الترخيص المؤقت محدود المدة / 1000 / ل.س مالية و / 10000 / ل.س مجلس مدينة
- الترخيص المؤقت غير محدد المدة / 10000 / ل.س مالية و / 10000 / ل.س مجلس مدينة



الأوراق الثبوتية المطلوبة

- 1- استمارة طلب الترخيص.
- 2- صورة عن رخصة البناء.
- 3- مخطط البناء أو مخطط أفراز طابقي.
- 4- ما يثبت حق الانتفاع بال محل: (بيان قيد عقاري - بيان سجل مؤقت - عقد أجار - عقد إعارة - عقد رهن - عقد استثمار - حكم قضائي - أو أي وثيقة تثبت حق الانتفاع).
- 5- بيان مخالفات.
- 6- شرح بيان وضع العقار من الناحية التنظيمية (الصفة العمرانية) أو مخطط استقامه.
- 7- مخطط موقع.
- 8- صورتين عن الهوية وصورتين شخصيتين للمohon التي تتطلب موافقة أمنية (انترنت - وساطة عقارية - كومبيوتر - خلوي).
- 9- مخططات هندسية بيانية مصدقة أصولاً من نقابة المهندسين.
- 10- موافقة مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل إذا كان طالب الترخيص أجنبياً من غير السوريين.



المناطق التي يسمح الترخيص فيها

الراموسة بقعة الدبابات

القرارات الناظمة للترخيص

أحكام المرسوم التنظيمي رقم / 2680 / لعام 1977 و ملحقاته.
قرار رقم / 492 / ن لعام 1977

ملاحظات عامة

يقتصر الترخيص في المناطق غير الصناعية على الأقبية المحوله الى استثمار على ان يكون للمحل المطلوب ترخيصه مدخل مستقل عن مدخل البناء، وفي الطوابق الارضية (دكان)، وفي الاسواق المحلية يسمح بها بكل الطوابق. الصناعات المسموح بمزاولتها في مناطق السكن المتصل والسكن الحديث يسمح بمزاولتها في جميع المناطق الصناعية. لا يمنح الترخيص أو تعطى الموافقة على الترخيص الا بعد تسوية مخالفات البناء المتعلقة بالمحل المطلوب ترخيصه أو التثبت من عدم وجود مخالفة بناء غير قابلة للتسوية بالغرامة المادية على الاقل.





سير المعاملة

